

باب التيمم

لما فرغ المصنف رحمه الله من ذكر ما يتعلق بالوضوء والغسل بدأ بذكر البدل ، وهو التيمم . فقال المصنف رحمه الله : باب التيمم

وفيه مسائل :

1 = تعريف التيمم

التيمم لغة : القصد .

وشرعاً : قصد إيصال التراب إلى الوجه واليدين بشروط مخصوصة وبنية مخصوصة .

2 = التيمم ثابت بالكتاب والسنة وبإجماع الأمة .

أما من الكتاب فقوله تبارك وتعالى : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ) وفي آية المائدة : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ) وأجمعت الأمة على مشروعية التيمم .

3 = التيمم مما اختصت به هذه الأمة دون غيرها ، كما سيأتي في حديث جابر في الباب .

4 = التيمم من محاسن الشريعة ، وهو من باب رفع الحرج .

قال سبحانه وتعالى : (فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)

فتشريع التيمم نعمة ورحمة من الله لهذه الأمة ، فيجب أن تُشكر هذه النعمة .

وكل تشريع فيه للناس سعة وفيه رفع للحرج موجب للشكر ، ولذا قال سبحانه وتعالى في كفارة

الأيمان : (ذَلِكَ كَفَّارُهُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)
5 = متى شرع التيمم ؟

اختُلف في ذلك فقليل : سنة أربع ، وقيل : سنة ست .

وقيل في سنة خمس من الهجرة مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة المريسيع .
والذي يظهر أنه لم يكن في هذه الغزوة ، وإنما كان بعدها .

وسبب الخلاف أن عائشة رضي الله عنها لما حدثت بالقصة لم تُحدد الغزوة ، وإنما قالت : في بعض أسفاره .

قالت عائشة رضي الله عنها وهي تُحدث بذلك :
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عِقْدُ لي ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه ، وأقام الناس معه وليسوا على ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق ، فقالوا :
ألا ترى ما صَنَعَتْ عائشة ؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام ، فقال :
حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء ، فقلت عائشة :
فعاتبني أبو بكر ، وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي ، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتييمموا فقال أسيد بن الحضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر . قالت : فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته . رواه البخاري ومسلم .

**وسواء عُرف التاريخ أو لم يُعرف فهذا لا يهمّ بقدر
ما يهمّ ثبوته ومشروعيته .**